إنك عفو تحب العفو فاعف عني رواه أحمد وغيره وتنتقل في العشر الأخير لا أنها ليلة معينة حكاه ابن عبد البر عن الإمام أحمد قال في الإنصاف قلت وهو الصواب الذي لا شك فيه وحكي ذلك عن الأئمة الأربعة وغيرهم فمن قال لزوجته أنت طالق ليلة القدر إن كان قبل مضي ليلة أول العشر الأخير من رمضان وقع الطلاق بليلة آخره أي آخر رمضان لأن العشر لا يخلو منها خلافا لابن عادل وإلا بأن كان مضى من العشر ليلة فأكثر ف يقع الطلاق في الليلة الأخيرة منه أي رمضان في العام القابل ليتحقق وجودها وكطلاق نحو عتق وظهار ويمين با تعالى ومن نذر قيامها أي ليلة القدر قام العشر الأخير كله تتمة ليالي العشر الأخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة وأيام عشر ذي الحجة أفضل من أيام عشر رمضان ويدل عليه أن ليالي العشر من رمضان إنما فضلت باعتبار ليلة القدر وهي من الليالي وعشر ذي الحجة إنما فضل باعتبار أيامه إذ فيه يوم النحر ويوم عرفة ويوم التروية كتاب الإعتكاف الإعتكاف لغة لزوم الشيء ومنه قوله تعالى يعكفون على أصنام لهم بفتح الكاف في الماضي وضمها وكسرها في المضارع وشرعا لزوم مسلم لا غسل عليه عاقل ولو كان مميزا مسجدا مفعول لزوم ولو كان وقت اللزوم ساعة من ليل أو نهار لطاعة متعلق بلزوم على صفة مخصوصة يأتي بيانها فلا